## ٢٩ – الأسلحة الصغيرة

ما يتصل بالأسلحة الصغيرة واتخذ قراراً واحداً. وركز القرار عليها، لا سيما من خلال التنفيذ الفعال لتدابير حظر الأسلحة التي ٢٢٢٠ (٢٠١٥) على تعزيز التعاون الدولي في مجال منع النقل يفرضها المجلس ومن خلال آليات تبادل المعلومات، بمساعدة بعثات غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها بصورة حفظ السلام وغيرها من كيانات الأمم المتحدة المعنية.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن جلستين في تزعزع الاستقرار وإساءة استخدامها ومكافحة هذه الأنشطة والقضاء

الجلسات: الأسلحة الصغيرة

القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)	المتكلمون	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		وثائق أخرى	البند الفرعي	محضر الجلسة وتاريخها
	وجميع أعضاء	مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ورئيس الفرع الخاص عمل غرب أفريقيا المعنية بالأسلحة الصغيرة، والمراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي للدى الأمم المتحدة الأمروبي للدى الأمم المتحدة	عضواً (أ)		الخسائر البشرية الناجمة عن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها وإساءة استعمالها على نحو يزعزع الاستقرار تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (8/2015/289) رسالة مؤرخة ١ أيار/مايو ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لليتوانيا لدى الأمم المتحدة (8/2015/306)	S/PV.7442 ۱۳ أيار/مايو ۲۰۱۰
القرار ۲۲۲۰ (۲۰۱۰) ۹-۰-۳ <sup>(۵)</sup>	۱۳ عضــواً مـن أعضـاء المجلس <sup>(د)</sup>		۰ ۰ دول <u>ـــــة</u> عضواً <sup>ج)</sup>	مشروع قرار مقدَّم من ۷ ه دولة عضواً <sup>(ب)</sup> (S/2015/333)	تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (8/2015/289)	S/PV.7447 ۲۲ أيار /مايو ۲۰۱٥

- (أ) الأرجنتين، وأرمينيا، وأستراليا، وإسرائيل، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، وبلجيكا، وبنن، وبوتسوانا، وتايلند، وتركيا، والجبل الأسود، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، والعراق، وغواتيمالا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكولومبيا، وكينيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وموزامبيق، والنمسا، والهند، وهولندا، واليابان.
- (ب) إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبالاو، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وساموا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وصربيا، والصومال، وغيانا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة، واليابان، واليونان.
- (ج) أستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبالاو، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وساموا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وصربيا، والصومال، وغيانا، وفنلندا، وكرواتيا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.
- (د) الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأنغولا، وتشاد، وشيلي، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية البوليفارية)، وليتوانيا، وماليزيا، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة.
- (ه) المؤيدون: الأردن، وإسبانيا، وشيلي، وفرنسا، وليتوانيا، وماليزيا، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة؛ الممتنعون: الاتحاد الروسي، وأنغولا، وتشاد، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ونيجيريا.

17-03714 94